

وسائل الشيعة

[233] وزاد في (عيون الاخبار) بعد قوله: فيكون بينهما فصل وتمييز؟ وقال النبي (صلى الله عليه وآله): دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة، ولولا أنه (عليه السلام) كان ساق الهدى فلم يكن له أن يحل حتى يبلغ الهدى محله، لفعل كما أمر الناس، وكذلك قال: لو استقبلت من أمري ما استدبرت لفعلت كما امرتكم، ولكني سقت الهدى وليس لسائق الهدى أن يحل حتى يبلغ الهدى محله، فقام رجل فقال: يا رسول الله، نخرج حجاجا ورؤوسنا تقطر من ماء الجنابة؟ فقال له: إنك لن تؤمن بهذا أبدا، وذكر بقية الحديث. (14671) 28 - وفي (ثواب الاعمال) عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن جميل، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): إن الحاج إذا أخذ في جهازه لم يرفع شيئا ولم يضعه إلا كتب الله له عشر حسنات، ومحي عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات، وإذا ركب بعيره لم يرفع خفا ولم يضعه إلا كتب الله له مثل ذلك، فإذا طاف بالبيت خرج من ذنوبه، وإذا سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه، وإذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه، وإذا وقف بالمشعر خرج من ذنوبه، وإذا رمى الجمار خرج من ذنوبه، قال: فعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) كذا وكذا موقفا كلها تخرجه من ذنوبه، ثم قال: وأنى لك أن تبلغ ما بلغ الحاج. (14672) 29 - وفي (الخصال) بإسناده عن الاعمش، عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) - في حديث شرائع الدين - قال: ولا يجوز الحج إلا متمتعا، ولا يجوز القران والافراد إلا لمن كان أهله حاضري المسجد الحرام، ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات، ولا يجوز تأخير عن الميقات _____ 28 -

ثواب الاعمال: 70 / 5. 29 - الخصال: 606. (*)